

بحار الأنوار

[41] في أمر قط فأعطى أحدهما النصف صاحبه، فلم يقبل منه إلا اديل منه (1). بيان: في القاموس: تداروا تدافعوا في الخصومة و " اديل منه " أي جعلت الغلبة والنصرة له عليه، يقال أدالنا □ على عدونا أي نصرنا عليه، وجعل الغلبة لنا وفي الصحيفة " أدل لنا ولا تدل منا " وفي الفائق: أدال زيدا من عمرو: نزع □ الدولة من عمرو وآتاها زيدا. 41 - كا: عن محمد، عن أحمد، عن ابن محبوب، عن أبي أيوب، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن □ جنة لا يدخلها إلا ثلاثة: أحدهم من حكم في نفسه بالحق (2). 36. * (باب) * " المكافات على الصنائع، ودم مكافات الاحسان بالاساءة " * * " (وأن المؤمن مكفر) * الايات: الروم: وما آتيتم من ربوا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند □ (3). الرحمن: هل جزاء الاحسان إلا الاحسان (4). المدثر: ولا تمنن تستكثر (5). 1 - ع: أبي، عن علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول □ صلى □ عليه وآله: يد □ عزوجل فوق رؤوس المكفرين ترفرف بالرحمة (6).

(1) الكافي ج 2 ص 147. (2) الكافي ج 2 ص

148. (3) الروم: 39. (4) الرحمن: 60. (5) المدثر: 6. (6) علل الشرائع ج 2 ص 247. (*)